

## قائمة التدقيق الاسترشادية للجنة فحص عروض الشراء المباشر

م	البند	نعم	لا	لا ينطبق	غير ذلك (تكتب الملاحظات)
١	هل تم التأكد من رفع الأعمال والمشتريات التي تبلغ قيمتها التقديرية مائة ألف فأقل عبر منصة اعتماد؟				(يوضح الإجراء المطلوب)
٢	هل تم التأكد بعدم تجاوز الشراء المباشر ٢٠٪ من البند المخصص له في الميزانية وفي حال اكتمال الصرف من هذا البند هل تمت الكتابة لوزارة المالية لتعزيز البند بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية؟				(يوضح الإجراء المطلوب)
٣	في حالة كانت التكلفة التقديرية للأعمال والمشتريات لا تتجاوز مبلغ (مائة ألف) ريال أو كانت من الحالات الطارئة؛ هل تم استثناء المشروع من إجراءات التأهيل؟ فقرة ٤ مادة ١٥ من اللائحة.				(يوضح الإجراء المطلوب)
٤	هل تم التحقق من أن المشروع غير مُجزأ للوصول إلى صلاحية الشراء المباشر؟ مادة ٢٦ من النظام				(يوضح الإجراء المطلوب)
٥	في حال كانت قيمة المبلغ (ثلاثين ألف ريال فأقل) هل تم استثناءه من العرض على لجنة الشراء المباشر؟ فقرة ٢ مادة ٤٧ من اللائحة				(يوضح الإجراء المطلوب)
٦	هل تم التأكد من أن الأعمال والمشتريات لم تخرج عن الحالات التالية: (١- تأمين مشتريات الأسلحة والمعدات العسكرية وقطع غيارها. ٢- الأعمال والمشتريات المتوافرة حصرياً لدى متعهد أو مقاول أو مورد واحد، ولم يكن لها بديل مقبول. ٣- أن تكون التكلفة التقديرية للأعمال والمشتريات لا تتجاوز مبلغ (مائة ألف) ريال. ٤- حماية مصالح الأمن الوطني ولا يمكن معه استخدام المنافسة العامة أو المحدودة. ٥- الأعمال والمشتريات متوافرة لدى مؤسسة أو جمعية أهلية واحدة أو كيان واحد من الكيانات غير الهادفة إلى الربح. ٦- الحالات الطارئة.). مادة ٣٢ من النظام				(يوضح الإجراء المطلوب)
٧	في حالة كانت التكلفة التقديرية للأعمال والمشتريات لا تتجاوز مبلغ (مائة ألف) ريال. هل روعي أن تكون الأولوية في توجيه الدعوة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية؟ فقرة ٣ مادة ٣٢ من النظام				(يوضح الإجراء المطلوب)
٨	في حال تم توجيه دعوة إلى شخص واحد (أو أكثر) عند تأمين الأعمال والمشتريات التي تبلغ تكلفتها مائة ألف ريال وقدم صاحب أفضل عرض سعراً يتجاوز مائة ألف ريال، هل تم التفاوض معه للنزول لمبلغ الشراء المباشر وهو مائة ألف ريال؟				(يوضح الإجراء المطلوب)
٩	في حال تم توجيه دعوة إلى شخص واحد (أو أكثر) عند تأمين الأعمال والمشتريات التي تبلغ تكلفتها مائة ألف ريال وقدم صاحب أفضل عرض سعراً يتجاوز مائة ألف ريال، ورفض أصحاب العروض جميعاً النزول إلى مبلغ الشراء المباشر وهو مائة ألف ريال؛ هل تمت التوصية بتوجيه دعوة أشخاص آخرين أو التحول إلى منافسة محدودة؟				(يوضح الإجراء المطلوب)
١٠	هل تم التأكد من تطبيق القائمة الإلزامية للمحتوى المحلي في الأعمال والمشتريات التي تكلفتها مائة ألف ريال فأقل؟ المادة (٤) والمادة (٩) من لائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية والشركات المدرجة في				(يوضح الإجراء المطلوب)

				السوق المالية في الأعمال والمشتريات	
١١	في حالة التعاقد مع مؤسسة أو جمعية أهلية واحدة أو كيان واحد من الكيانات غير الهادفة إلى الربح هل روعي شرط أن تكون الأعمال المقدمة داخلة ضمن نشاطه؟ مادة ٤٥ من اللائحة	(يوضح الإجراء المطلوب)			
١٢	في حالة التعاقد مع مؤسسة أو جمعية أهلية واحدة أو كيان واحد من الكيانات غير الهادفة إلى الربح، هل روعي شرط أن تتولى بنفسها القيام بما تم التعاقد عليه؟ فقرة ٥ مادة ٣٢ من النظام	(يوضح الإجراء المطلوب)			
١٣	عند تأمين الأعمال والمشتريات التي لا تتوافر إلا لدى متعهد أو مقاول أو مورد واحد، هل تم التأكد من مراعاة الآتي: ١. أن تكون هناك حاجة ضرورية لتأمين الأعمال والمشتريات، وألا يكون هناك بديل مناسب يمكن الحصول عليه من مصادر أخرى. ٢. أنه تم نشر إعلان في البوابة والموقع الإلكتروني للمدينة، لا تقل مدته عن (عشرة) أيام عمل. المادة ٤٤ من اللائحة.	(يوضح الإجراء المطلوب)			
١٤	في حال التعاقد لحالة طارئة، هل تحققت أحد هاتين الحالتين: (أ- وجود تهديد جدي وغير متوقع للسلامة العامة أو الصحة العامة أو الأمن العام. ب- وجود حدث جسيم يندرج سائري الأرواح أو الممتلكات)؟ مادة ٤٦ من اللائحة	(يوضح الإجراء المطلوب)			
١٥	في حال التعاقد لحالة طارئة، هل يترتب على استخدام إجراءات المنافسة العامة أو المحدودة ضرر جسيم بسبب طول مدة الإجراءات؟ مادة ٤٦ من اللائحة	(يوضح الإجراء المطلوب)			
١٦	في حال التعاقد لحالة طارئة، هل الأعمال غير مشمولة في الاتفاقية الإطارية للأعمال والمشتريات المطلوبة أو لا يمكن تنفيذها؟ مادة ٤٦ من اللائحة.	(يوضح الإجراء المطلوب)			
١٧	في حال التعاقد لحالة طارئة، هل تم أخذ موافقة رئيس الجهة الحكومية؟ المادة ٤٦ من اللائحة	(يوضح الإجراء المطلوب)			
١٨	هل تمت إتاحة الفرصة في الشراء المباشر لأكثر عدد من المتعاملين؛ وروعي التنوع في الشركات والمؤسسات؟ مادة ٤٨ من اللائحة.	(يوضح الإجراء المطلوب)			
١٩	هل تم التأكد من خلو الشروط والمواصفات الفنية للأعمال المطروحة من الإشارة إلى نوع، أو صنف معين، أو تحديد علامة تجارية، أو اسم تجاري بعينه، أو وضع مواصفات لا تنطبق إلا على مقاولين أو منتجين أو موردين بعينهم؟	(يوضح الإجراء المطلوب)			
٢٠	في حال تمت الإشارة إلى علامة تجارية أو اسم تجاري بعينه؛ هل تمت موافقة هيئة كفاءة الانفاق على الإشارة إلى علامة تجارية أو اسم تجاري بعينه في الشروط والمواصفات الفنية؟ وهل تضمنت وثائق المنافسة عبارة "أو ما يعادلها"؟ المادة (٢٢) من النظام والمادة (٢٤) من اللائحة.	(يوضح الإجراء المطلوب)			
٢١	هل تم التأكد من خلو الشروط والمواصفات من تضمين شرط الحصول على تقييم فني للإلمام بكافة الأعمال؟ المادة (٢٢) من النظام.	(يوضح الإجراء المطلوب)			
٢٢	هل تم التأكد من إدراج بند قطع الغيار في نماذج عقود الخدمات ذات التنفيذ المستمر (التشغيل والصيانة)؟ (وفق النموذج المرفق بالقرار الوزاري رقم ٧٧٨ وتاريخ ١٤٤٣/٠٣/١هـ).	(يوضح الإجراء المطلوب)			
٢٣	هل تم الالتزام بالأمر السامي الصادر بمنع التعاقد مع الشركات، وكذلك معاهد ومراكز البحوث والدراسات ونحوها، لغرض التوظيف؟ (الأمر السامي رقم	(يوضح الإجراء المطلوب)			

				١٥٦٠١/ب/٧ وتاريخ ١٤٤٠١/٧/٢هـ).	
(يوضح الإجراء المطلوب)				في حال تضمن المشروع بنود مرتبطة بالتدريب حسب ما قضت به المادة (٥٨) من النظام؛ وإذا كنت المنافسة تتضمن بنود تدريب، فهل تم تطبيق الضوابط الواردة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢٦٧ بتاريخ ١٤٣٢/٩/٨هـ؟	٢٤
(يوضح الإجراء المطلوب)				هل تم تضمين محضر اللجنة بأسماء أصحاب العروض المقدمة والسعر الإجمالي لكل عرض والعرض المرشح من اللجنة؟	٢٥
(يوضح الإجراء المطلوب)				هل تمت التوصية بالترسية وفقاً للمعايير والمواصفات المطلوبة؟	٢٦
(يوضح الإجراء المطلوب)				هل تمت الإشارة في محضر اللجنة إلى قرار تشكيلها وتاريخ اجتماعها وسبب توصيتها والمعلومات ذات الصلة بالمشروع؟ مادة ٤٧ من اللائحة	٢٧
(يوضح الإجراء المطلوب)				هل يُبَيِّن الرأي المخالف في المحضر-إن وجد-	٢٨
(يوضح الإجراء المطلوب)				هل وقع كامل الأعضاء على المحضر؟	٢٩